

ليس تمام صوابي فيكون ما ذكره الناصب اجبتا خارجا عن الجنب ستره
 الجنب اذ ما نجا الناصب ستره استدل المصباح باحد من اهل السنة فقدر
 مرارة الزمان في ذلك الا انهم والاصح من الاحاديث الواردة بطريق اهل
 البيت عليهم السلام الصلوات ما يخرج اهل السنة واما ما ذكره من انه لم
 يستوعب الاضحية فقيهه استوعبها لم يتركها بهذا الا انهم في رواية
 علي بن ابي طالب من اهل البيت ما ذكره في قوله ان الصلوات
 من ان ابا جعفر قال بوجوب تنويته الوتر اذ ما ذكره ان الصلوات
 عند ابي جعفر بدعة باطل لانها باطل لان كلام الله فيها في تنويته
 الواجب والوتر عند ستره في النظر اليها اطلاق كون القنوت عند ابي جعفر
 بدعة وكبره والديلم على ذلك انه جعل رواية ابي جعفر المستعمل على ذلك
 القنوت في صلواته العادة قبل الركوع حتى على من لم يخبره وانما في قنوت
 فعله القنوت في صلواته العادة حتى على من خفيه وفعل قبل الركوع حتى
 ان فيه وجزء الناصب لم يترقب لما هو مناط ابراهيم عليه السلام على اجنبية الجنب
 عن القنوت عند وطراحي ما ياتي في الخبر لم يفتد به المصباح في ذلك
 من مطالع شرح السناجيع المفضي الى الشافعي ان جهة القوم على ذمها اليه
 في ذم القام ليس الا عارضا المذكورة في الحقيقة بل محتمل منها ذمها اليه
 مخالفا لوجهه حيث قال في ابراهيم الفضل بن عبد الله بن علي بن ابي ابراهيم
 ان السجدة ترك القنوت في صلواته الصبح اذا عارضا قوم من الشيعة لان
 الاستخفاف به يعرض للموت والستر ويدرأ عما يشنع المصطفى في هذا المقام
 ما ذكره ابن خزيمة الا انه ستره اهل بيته وجماعة غيره حيث قال في نقله الاقوال
 في القنوت ما قول ابي جعفر فاما ما ذكره احمد بن محمد بن ابي جعفر في القنوت
 في ذم سوي الوتر وذلك قول مالك في تحصيله الصبح خاصة بالقنوت
 ما ذكره احمد بن محمد بن ابي جعفر في ذلك تفريق الشافعي بين القنوت في الصبح
 القنوت في سائر الصلوات واما ما ذكره في قوله في ذمها اليه
 عن العارضا في صلواته **قال المصباح** رفع الله رتبته ان ذمها اليه
 الى ان الوتر مستحب وليس واجبا وقال ابو جعفر ان فرض قال جواد بن يونس
 الابن جعفر الصلوات قال حسن قلت في الوتر قال فرض قلت لا ادري
 ايضا في الجملة في التنصيص في قوله فترك ذلك التواتر المعلوم من
 السنن في صلواته والديلم ان الصلوات مستحب وجاها عن ابي ابي
 في الصلاة المستحب من صلواته في اليوم والميلته في كل صلاة
 قال لا الا ان يتطوع ثم سجد ركعة الصدقة في الصلوة الزكوة في كل صلاة

ان الوتر مستحب ليس واجبا

بم